

للزوجة الربع وللأم الثلث الباقي وهو في الحقيقة ربع
 وللأب الباقي وابتقي لفظ الثلث في فرض الأم في الصور
 تبين وإذا كان في الحقيقة سدسا وربعا كما قلنا نادبا
 مع القرآن وهذا ما قضى به عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه ووافقته الجمهور ومنهم الأئمة الأربعة وذلك
 لما نالوا عطينا الأم الثلث كما لا يطعم تفصيل الأم
 على الأب في صورة الزوج وإما أنه لا يفضل عليها
 التفضيل المعروف في صورة الزوجة مع أن الأم والأب
 في درجة واحدة وخالف ابن عباس رضي الله عنهما وقال
 للأم فيها الثلث كما لا يظهر نص القرآن ووافقا
 بن سيرين الجمهور في مسألة الزوج وابن عباس
 في مسألة الزوجة ثم رجع بعد فراقه من أحوال
 الأم عنه عدم الفرع الوارث والعدد من الأخت
 التي بيان بقيت من يرث الثلث وهو الصنف الثاني
 فقال وهو أي الثلث **لاثنين** أي ذكوتين أو اثنتين
 أي اثنتين وكذلك ذكرنا انتهى **من ولد الأم** فقط ولم
 الأخت للأم **بغير ميث** أي كذب **وهكذا** أي كذب
 الثلث لهم **ان كثرا واولاد** أي عن الاثنين وإهنا
 بمعنى الواو والمقصود بالجميع بين لفظي الكثرة و
 الزيادة التاكيد وكذلك قوله **فإنهم فيما سوا** أي
 الثلث **ناد** لأنهم لا يسمون أكثر منه لقوله تعالى
 فإن كانوا

فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث والزيادة هو
 الصلح في السور في البيت جناسي فاقصص مطروق **وتتر**
ب الأناث والذكور فيه أي في الثلث كما **تد اوضح المصطوي**
 أي المكتوب وهو الزمان للتعريف في قوله تعالى **فإنهم شركاء**
 في الثلث فإن الشركاء إذا أطلق يقتضي المعنا والآلة
 مما خالف فيه أو لولد الأم غيرهم فانهم فالنواحي غير
 في أمثا لا يفضل ذكرهم على انظارهم اجتماعا وانفرادا
 مع من ادلوا به ويحبونهم نقصانا وكذا حتى ادلى بانق
 ويرث منه خصمة أمثا **فأئمة** بقي ممن يرث الثلث
 في بعض أحواله مع الأختة وبقي ممن يرث الثلث الباقي
 الولد أيضا في بعض أحواله مع الأختة وميثا في ذلك
 كله في بالهد والأختة والله أعلم **والسدس فرض**
سبعة من العدد ذكرهم أجمالا بقوله **اب** مع الزوج الولد
ث وام مع الزوج الوارث أو عدد من الأختة والأختة
ثم بنت ابن فأكثر مع بنت واحدة وكذلك بنت بن نائلة
 فأكثر مع بنت بن واحدة أعلم منها وحدث مع الزوج
 الوارث وكذلك في حال من أحواله مع الأختة وميثا
ولاخت بنت ابن فأكثر مع الأختة الشقيقة الواحدة
ثم الحدة فأكثر **وولد الأم** أي الواحد ذكر أو أنثى
تتلم العدد فهو السابع وهذه الكلمة حيث لا حاجب
 في الجميع ثم اردت ذلك ببيان الحالة التي يرث فيها كل